

الجمعية العامة الدورة الثامنة والستون
البند ٩٩ (د) من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة في ٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣

[بناء على تقرير اللجنة الأولى (A/68/411)]

٣١/٦٨ - معاهدة تجارة الأسلحة

إن الجمعية العامة،

- إذ تشير إلى قراراتها ٨٩/٦١ المؤرخ ٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ و ٢٤٠/٦٣ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨ و ٤٨/٦٤ المؤرخ ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩ و ٢٣٤/٦٧ ألف المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ و ٢٣٤/٦٧ بء المؤرخ ٢ نيسان/أبريل ٢٠١٣ ومقررها ٥١٨/٦٦ المؤرخ ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١،
- ١ - ترحب باعتماد معاهدة تجارة الأسلحة في ٢ نيسان/أبريل ٢٠١٣^(١)؛
 - ٢ - تلاحظ أن باب التوقيع على المعاهدة قد فتح في ٣ حزيران/يونيه ٢٠١٣ في مقر الأمم المتحدة في نيويورك وأنه سيظل مفتوحا للتوقيع بعد ذلك حتى بدء نفاذ المعاهدة وأن باب الانضمام إلى المعاهدة، عقب بدد نفاذها، سيكون مفتوحا أمام أي دولة لم توقع عليها؛
 - ٣ - تهيب بجميع الدول التي لم توقع بعد على المعاهدة أن تفعل ذلك وأن تقوم، عقب التوقيع على المعاهدة، بالتصديق عليها أو قبولها أو إقرارها في أقرب وقت ممكن وفقا للإجراءات الدستورية لكل منها؛
 - ٤ - تهيب بالدول التي لديها القدرة على تقديم المساعدة، بما في ذلك المساعدة القانونية أو التشريعية، والمساعدة على بناء القدرات المؤسسية والمساعدة التقنية أو المادية

(١) انظر القرار ٢٣٤/٦٧ بء.



أو المالية أن تقدمها للدول التي تطلبها وتعتزم أن تصبح أطرافاً في المعاهدة، من أجل تيسير بدء نفاذها في وقت مبكر؛

٥ - **تطلب** إلى الأمين العام، بصفته وديع المعاهدة، أن يقدم تقريراً إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والستين عن حالة التوقيع على المعاهدة أو التصديق عليها أو قبولها أو إقرارها؛

٦ - **تقرر** أن تبقى المسألة قيد نظرها.

الجلسة العامة ٦٠

٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣